



فِي أَحَدِ الْأَيَّامِ وَقَفَ (مِيدُو) مَعَ أُخْتِهِ (مِيَادَة)
 يَتَمَنُّونَ أَنْ يَكُونَ لَدَيْهِمَا عُصْفُورٌ صَغِيرٌ يَحَقِّقُ لَهُمَا
 السَّعَادَةَ، فَإِنَّهُمَا يُحِبَّانِ هَذَا الطَّائِرَ حُبًّا كَبِيرًا...
 بَعْدَ لَحْظَاتٍ سَمِعَا صَوْتَ طَرَقٍ عَلَى الْبَابِ،



وَعِنْدَمَا فَتَحَا الْبَابَ وَجَدَا سَيِّدَةً عَجُوزًا... فَقَالَتْ لَهُمَا:
عِنْدِي لَكُمَا هَدِيَّةٌ قِيَمَةٌ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ جَوْهَرَةٍ سِحْرِيَّةٍ
تُحَقِّقُ حُلْمًا وَاحِدًا فَقَطْ مِنْ أَحْلَامِكُمَا.
فَرِحَ مِيدُو وَمِيَادَةُ بِهَذِهِ الْجَوْهَرَةِ. وَقَالَ مِيدُو: مَا هُوَ



الْحُلْمُ الَّذِي نَتَمَنَّى تَحْقِيقَهُ بِوَسَاطَةِ هَذِهِ الْجَوْهَرَةِ؟ هَلْ
نَطْلُبُ أَمْوَالًا كَثِيرَةً؟ أَمْ لَعِبًا جَمِيلَةً؟ أَمْ طَعَامًا شَهِيًّا؟!
وَرَاحًا يَسْأَلَانِ مَنْ فِي الْمَنْزِلِ عَنْ أَحْلَامِهِمْ،
فَسَأَلَتْ مِيَادَةَ جَدَّتَهَا، وَسَأَلَ مِيدُو جَدَّهُ عَنْ أَيِّ حُلْمٍ



يَتَمَنُّونَ تَحْقِيقَهُ... فَقَالَتِ الْجَدَّةُ: لَيْسَ لَنَا أُمْنِيَّاتٌ،
وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَرْغَبَانِ فِي امْتِلَاكِ عُصْفُورٍ صَغِيرٍ لِيُحَقِّقَ
لَكُمْ السَّعَادَةَ. فَطَلَبَ مِيدُو وَمِيَادَةُ مِنَ الْجَوْهَرَةِ السَّحَرِيَّةِ
أَنْ تُحَقِّقَ حُلْمَهُمَا فِي أَنْ يَكُونَ لَهُمَا عُصْفُورٌ صَغِيرٌ...



وَفِي الْحَالِ وَجَدَا لَدَيْهِمَا عُصْفُورًا جَمِيلَ اللَّوْنِ
وَالْمَنْظَرِ. فَقَالَتِ الْجَدَّةُ: يَجِبُ الْمُحَافَظَةُ عَلَى هَذَا
الْمَخْلُوقِ الرَّقِيقِ.

قَضَى مِيدُو وَمَيَّادَةُ لَيْلَةً سَعِيدَةً بِوُجُودِ الْعُصْفُورِ



مَعَهُمَا. وَحِينَ ذَهَبَا لِلنَّوْمِ أَصْرًا عَلَى أَنْ يَكُونَ الْعُصْفُورُ
بِجَوَارِهِمَا حَتَّى يَسْتَمْتَعَا بِصَوْتِهِ الْعَذْبِ، وَلَكِنَّهُمَا كَانَا
يَلْمَحَانِ مَسْحَةَ حُزْنٍ عَلَى وَجْهِ الْعُصْفُورِ. وَأَثْنَاءَ النَّوْمِ
حَلِمَ مِيدُو بِأَنَّهُ يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ وَالْعُصْفُورُ طَارَ مِنْ



الْقَفْصِ، وَهُوَ سَعِيدٌ. فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ حَكَى لَمِيَّادَةَ عَنِ
الْحُلْمِ، فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا الْعُصْفُورَ يُحَقِّقُ لَنَا السَّعَادَةَ
بِالْفِعْلِ، وَلَكِنَّا لَا نَحَقِّقُ لَهُ آيَةَ سَعَادَةٍ، فَإِنَّا نَحْبِسُهُ فِي
قَفْصٍ مِنْ حَدِيدٍ.



وَبَعْدَ تَفْكِيرٍ، قَرَّرَ مِيدُو وَمِيَّادَةُ إِطْلَاقَ سَرَّاحِ
الْعُصْفُورِ، فَالْسَّعَادَةُ لَا تَتَحَقَّقُ بِأَنْ يَكُونَ لَدَيْهِمَا عُصْفُورٌ
حَزِينٌ، بَلِ السَّعَادَةُ أَنْ يَكُونَ الْعُصْفُورُ حُرًّا مَتَمِّعًا
بِالْحُرِّيَّةِ مِثْلَهُمَا، وَبِهَذَا الْحَالِ يَشْعُرُ الْجَمِيعُ بِالسَّعَادَةِ.